

الجريدة الرسمية

الجريدة الرسمية - قسم الاعلانات - العدد ٣٥ - ٢٠٢٤/٨/٢٩

٢٧٦٠

مشغرة في 2024/8/19

نائب رئيس بلدية مشغرة بالتكليف

المهندس عبدالله هذلا

تسدد خلال المهلة المبينة في البند الاول أعلاه.
ويعتبر كسر الشهر شهرا كاملا.

الفرزل في ٢٠٢٤/٨/٧

رئيس بلدية الفرزل

٦٤٥

ملحم الغصان . عدد: ٢٠٢٤/٢٨٩

إعلان

عن وضع جداول التكليف الأساسية

قيد التحصيل

يعلن رئيس بلدية بدنايل عن وضع جداول
التكليف الأساسية لكافة الرسوم البلدية عن عام
٢٠٢٤ قيد التحصيل عملا بنص المادة ١٠٤ من
قانون الرسوم البلدية رقم ٨٨/٦٠ ويلفت النظر الى
ما يلي:

اولا: عملا بنص المادة ١٠٦ من قانون
الرسوم البلدية رقم ٨٨/٦٠، على المكلفين المبادرة
فورا الى تسديد الرسوم البلدية المتوجبة عليهم خلال
مهلة شهرين من تاريخ الاعلان في الجريدة
الرسمية.

ثانيا: عملا بنص المادة ١٠٩ من قانون الرسوم
البلدية رقم ٨٨/٦٠، تفرض غرامة تأخير وقدرها ٢٪
(اثنان بالمائة) عن كل شهر تأخير عن المبالغ التي لا
تسدد خلال المهلة المبينة في البند الاول أعلاه،
ويعتبر كسر الشهر شهرا كاملا.

في ٢٠٢٤/٨/١٢
رئيس بلدية بدنايل
علي محمد سليمان

٦٤٧

رقم التسجيل: ٣٦٣/ص

اعلان

عن وضع جداول التكليف الأساسية

قيد التحصيل

يعلن رئيس بلدية مشغرة عن وضع جداول
التكليف الأساسية لكافة الرسوم البلدية عن عام
2024 قيد التحصيل عملا بنص المادة 104 من
القانون رقم 88/60 (قانون الرسوم والعلاوات البلدية
وتعديلاته) ويلفت النظر الى ما يلي:

اولا: عملا بنص المادة 106 من القانون رقم
88/60 (قانون الرسوم والعلاوات البلدية وتعديلاته)،
على المكلفين المبادرة فورا الى تسديد الرسوم البلدية
المتوجبة عليهم خلال مهلة شهرين من تاريخ الاعلان
في الجريدة الرسمية.

ثانيا: عملا بنص المادة 109 من قانون الرسوم
البلدية رقم 88/60، تفرض غرامة تأخير وقدرها 2%
(اثنان بالمائة) عن كل شهر تأخير عن المبالغ التي لم
تسدد خلال المهلة المبينة في البند الاول اعلاه،
ويعتبر كسر الشهر شهرا كاملا).